

فقه القرآن

[131] وقال أبو جعفر عليه السلام: من استغفر الله في وقت السحر سبعين مرة فهو من أهل هذه الآية (وبالاسحار هم يستغفرون) (1). وقال في قوله (إلا المصلين * الذين هم على صلاتهم يحافظون) (2). أن ذلك في النوافل يدعون عليها. وفي قوله (والذين هم على صلواتهم يحافظون) (3). في الفرائض والواجبات. وقوله (واصبر لحكم ربك فانك بأعيننا وسبح بحمد ربك حين تقوم) (4) قال أبو الاحوص معناه حين تقوم من نومك. وقيل معناه صل النوافل بحمد ربك حين تقوم من نوم القائلة قبل فريضة الظهر، (ومن الليل) يعني حين تقوم من النوم فصل نوافل الليل (وأدبار النجوم) ركعتا الفجر قبل الفرض (وأدبار السجود) نوافل المغرب. (باب أحكام الجمعة) قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله) (5). (من) وهنا بمعنى في الدالة على الظرفية، بدليل أن النداء للصلاة المشار إليها في وسط الجمعة، ولو كانت من التي تختص بابتداء الغاية لكان النداء في أول يوم الجمعة، فهو على اضممار مصدر محذوف حذف لدلالة الكلام عليه، ومعناه إذا سمعتم اذان يوم الجمعة فامضوا إلى الصلاة. _____ (1) سورة الذاريات: 18. (2) سورة المعارج: 34. (3) سورة المؤمنون: 9. (4) سورة الطور: 48. (5) سورة الجمعة: 9. (*) _____